

مِثْقَالِ الدَّعَاءِ

obeikandi.com

❁ الدُّعَاءُ ❁

شروط الدعاء، وآدابه، موانع إجابة الدعاء، معاني بعض الأدعية، بدع الدعاء، ومسائل متفرقة

(٦٢٩٦) يقول السائل: حَدِّثُونَا عَنْ فَضْلِ الدُّعَاءِ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الدعاء هو سؤال الله - عز وجل - وهو من العبادة، لقول الله - تعالى - ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠].

وهو - في الحقيقة - من أسباب معرفة الإنسان قَدْرَ نفسه، وقَدْرَ رَبِّه، لأنه لا يسأل ربه إلا وهو يعتقد أنه بحاجة إلى الله، وأن الله - تعالى - عالمٌ بحاله، وأنه غني، وأنه كريم، وقد يتأكد الدعاء في مواطن، منها آخر الليل، لأنه ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(١).

وكذلك بين الأذان والإقامة، وكذلك في حال السجود، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٢).

وقال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٣).

وكذلك عند دخول الإمام يوم الجمعة، ما بين مجيئه إلى أن تُقضى الصلاة، فإن هذا موطن إجابة، فيدعو الإنسان بعد فراغ المؤذن من الأذان،

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، رقم (١٠٩٤)، ومسلم:

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، رقم (٧٥٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، رقم (٤٧٩).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٢).

وإذا شرع الخطيب في الخطبة سكت، ويدعو بين الخطبتين، ويدعو في صلاة الجمعة، كل هذه مواطن إجابة.

وكذلك يدعو إذا فرغ المؤذن من الأذان، وصلى على النبي صلى الله عليه وعلى آله، وسلم، ودعا لنفسه، فإنه حريٌّ بالإجابة، بل هذا أوسع، فإن كل ما بين الأذان والإقامة وقت إجابة للدعاء.

(٦٢٩٧) يقول السائل: ما هي موانع إجابة الدعاء، وما هي أوقات

إجابته؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أولاً يجب أن نعلم أن الدعاء نفسه عبادة، وأنه يحصل به القربى إلى الله - عز وجل - لقول الله - تعالى - ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]، ولأن الإنسان إذا دعا ربه، فإنه معترف لنفسه بالقصور، ولربه بالكمال، ولهذا توجه إليه - سبحانه وتعالى - بالدعاء، وهذا تعظيم لله - عز وجل - وتعظيم الله - تعالى - عبادة، وقد جاء عن رسول الله ﷺ أن الدعاء عبادة، وإذا كان كذلك، فإن الإنسان يحصل له التقرب إلى الله - تعالى - بمجرد دعائه، ثم إنه إذا دعا حصل له مع العبادة: إما ما دعا به، يعني يحصل له مقصوده الذي دعا الله أن يحصله، وإما أن يُصَرَّف عنه مِنَ الشَّرِّ ما هو أعظم من النفع الحاصل بمطلوبه، ومن ذلك أن يكون هذا المطلوب، لو حصل للإنسان لكان له به فتنة، وإما أن يدَّخر الله له أجره عنده يوم القيامة، فكل مَنْ دعا الله - سبحانه وتعالى - فإنه لا يخيب أبداً، ولكن الدعاء له شروط، بل له آداب:

منها: أن يعتقد الإنسان حين الدعاء أنه في ضرورة إلى ربه، وفي افتقار إليه، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً، ولا ضرراً، إلا ما شاء الله.

ومنها: أن يعتقد كمال ربه - عز وجل - وكمال رحمته وإحسانه وفضله

وقدرته.

ومنها: أن يكون مؤملاً، وراجياً للإجابة، لا يدعو، وهو شك: هل يحصل هذا الشيء، أو لا يحصل؟ بل يدعو، وهو موقن بالإجابة.
ومنها: ألا يعتدي في دعائه، وذلك بأن يسأل الله - سبحانه وتعالى - ما لا يمكن شرعاً، أو قدراً، فإن سأل الله ما لا يمكن قدراً، فهذا لا يجوز، وهو نوع من السخرية بالله - عز وجل - وكذلك لو سأل الله ما لا يمكن شرعاً، فإنه طعن في الدعاء، ونوع من السخرية بالله - عز وجل -
ومن الآداب: ألا يدعو بها لا يحل شرعاً، فلا يدعو بإثم، ولا بقطيعة رجم.

ومن الآداب أيضاً: ألا يكون مطعمه وملبسه من الحرام، أي أن يكون مطعمه وملبسه ومسكنه حلالاً، فإن الحرام يمنع إجابة الدعاء، كما قال النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١). فاستبعد النبي ﷺ أن يستجيب الله لهذا الرجل الذي كان مطعمه حراماً، وملبسه حراماً، وغدِي بالحرام.

وهذه المسألة الأخيرة - أعني اجتناب الحرام - قد تكون عزيمة نادرة في كثير من الناس، فمن الذي يسلم من أكل الحرام؟ كثير من الناس يأكل أموال الناس بالباطل: بالكذب والغش والتمويه والتزوير، أو ينقص من واجب وظيفته، أو غير ذلك من الأسباب الكثيرة التي توقع للإنسان في الحرام. فهذه الستة كلها من آداب الدعاء، ينبغي للإنسان أن يراعيها، وأن يحرص عليها.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٠١٥).

أما أوقات الإجابة، والأحوال التي تُرجى فيها الإجابة، فمنها الثلث الأخير من الليل، فقد تواتر عن النبي ﷺ أنه قال: «يُنزَلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(١).

ومنها: ما بين الأذان والإقامة، فإن الدعاء بين الأذان والإقامة لا يُردُّ، ومن الدعاء بين الأذان والإقامة أن تدعو الله في السنة التي تكون قبل الصلاة، فإن السنة التي تكون قبل الصلاة فيها دعاء في السجود، وفيها دعاء بين السجودتين، وفيها دعاء في التشهد.

ومن الأحوال التي ترجى فيها الإجابة أن يكون الإنسان ساجداً، فإن الدعاء في السجود أقرب ما يكون للإجابة، قال النبي ﷺ: «أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٢). أي حريٌّ أن يُستجابَ لكم.

وقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٣). فينبغي للإنسان بعد أن يؤدي الذكر الواجب في السجود، وهو قوله: «سبحان ربي الأعلى». ويكمل ذلك بما ورد، مثل: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(٤). و: «سُبُوحٌ قُدُوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٥). ويكثر من الدعاء في حال سجوده، لأنه أقرب إلى

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب التسييح والدعاء في السجود، رقم (٧٨٤)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٤).

(٥) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٧).

الإجابة، لكن إذا كان إمامًا، فلا ينبغي له أن يطيل إطالة تُشَقُّ على المؤمنين، وتخرج عن السُّنَّة التي كان الرسول ﷺ يفعلها، وكذلك إذا كان مأمومًا، فلا يتأخر عن الإمام في حال السجود من أجل أن يطيل الدعاء.

(٦٢٩٨) يقول السائل: يا فضيلة الشيخ، وماذا عن ليلة القدر، ويوم

عرفة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه أيضًا من أوقات الإجابة، عَشِيَّةُ عرفة، وليلة القدر، وهي خير من ألف شهر، وهي كغيرها من الليالي بالنسبة للإجابة، أي إن آخر الليل فيها وقت إجابة، وهي خير من ألف شهر بالدعاء فيها، وفي بالبركة التي تحصل بها، كما قال -تعالى- ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ ﴾ [الدخان: ٣].

(٦٢٩٩) يقول السائل: ما هي أوقات إجابة الدعاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أوقات الإجابة، وأحوال الإجابة، وأمكنة الإجابة، كل هذه ينبغي للإنسان أن يتحراها، فمن أوقات الإجابة الثلث الأخير من الليل، لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (١).

وكذلك الدعاء بين الأذان والإقامة، فإن الدعاء بين الأذان والإقامة لا

يردُّ.

وأما الأحوال، فمن الأحوال التي تُرجى بها الإجابة حال المضطر، فإن المضطر إذا دعا الله استجاب له، لقول الله -تعالى- ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢].

(١) تقدم تخريجه.

ومن ذلك أيضًا إذا كان مظلومًا، فإن المظلوم مُستجاب الدعوة، لقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: «فِيَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١).

ومن الأحوال التي تُرجى فيها الإجابة حينما يكون الإنسان ساجدًا، فإن النبي ﷺ قال: «أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَكَمِنَ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٢).

وقال النبي ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٣).

وأما الأمكنة، فإن المساجد تُرجى فيها الإجابة أكثر مما تُرجى في الأماكن الأخرى، ومن الأماكن التي تُرجى فيها الإجابة الطواف بالبيت، وقد كان من دعاء الرسول ﷺ في طوافه بين الركن اليماني، والحجر الأسود: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»^(٤).

(٦٣٠٠) يقول السائل: ما هي موانع إجابة الدعاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: موانع إجابة الدعاء لا يمكن حصرها في الحقيقة، لأن هناك موانع خفية، وهي ما يقوم بالقلب من استبعاد الإجابة، وما أشبه ذلك، ولكن من الموانع الحسية أن يكون الدعاء مشتملاً على ظلم، مثل: أن يدعو على شخص، وهو غير ظالم له، أو يدعو بقطيعة رحم، أو يكون ممن

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، رقم

(١٤٢٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب المناسك، باب الدعاء في الطواف، رقم (١٨٩٢).

يَأْكُلُ الْحَرَامَ، فَإِنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ مِنْ أَقْوَى مَوَانِعِ الْإِجَابَةِ، قَالَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١).

فاستبعد النبي ﷺ أن يستجيب الله دعاء آكل الحرام، المتغذي به، اللابس له، مع أنه قد أتى بأسباب إجابة الدعاء، فأكل الحرام من أقوى موانع الإجابة، سواء كان هذا الحرام حصل بالغش، أو الكذب، أو الربا، أو الظلم، أو غير ذلك.

(٦٢٠١) يقول السائل: ما هي الأوقات والأماكن التي يستجاب فيها

الدعاء؟ وما هي آداب الدعاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من الأوقات التي يستجاب فيها الدعاء، آخر

الليل، وهناك ساعة في يوم الجمعة، كما في الحديث: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»^(٢). وفي عشية يوم عرفة أي في آخر النهار، وفيما بين الأذان والإقامة.

ومن الأماكن التي يستجاب فيها الدعاء، أن يكون الإنسان ساجدًا، فإن النبي ﷺ قال: «أَلَا وَإِنِّي نُبِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ، فَقَمِينٌ أَنْ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة، رقم (٦٠٣٧).

يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(١). ومع ذلك ينبغي للإنسان أن يكون مُلِحًا على الله - عز وجل - في كل وقت بالدعاء، لعله يصادف نَفْحَةً مِنْ نَفْحَاتِ اللَّهِ - سبحانه وتعالى - يسعد بها في الدنيا والآخرة.

وأما آداب الدعاء فكثيرة، من أهمها - بل هو أهمها - الإخلاص لله - عز وجل - بأن يُوقِنَ الإنسان في قلبه - حال الدعاء - أنه يدعو إلهًا قريبًا مجيبًا. ومنها اجتناب الحرام في الأكل، لأن أكل الحرام، والتغذي به من الأسباب التي تمنع إجابة الدعاء، كما جاء ذلك في الحديث عن رسول الله ﷺ حيث قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢).

فاستبعد النبي ﷺ أن يُسْتَجَابَ لهذا الرجل الذي مطعمه حرام، وملبسه حرام، وغُذِيَ بالحرام. ومن آداب الدعاء أن يرفع الإنسان يديه، إلا في المواضع التي دلت السنة على أنه لا رفع فيها.

ومن آداب الدعاء أن يدعو الإنسان ربه، وهو على جانب كبير من الأمل بأن الله - سبحانه وتعالى - يستجيب دعاءه.

نسأل الله أن يوفقنا وإخواننا والمسلمين لما فيه الخير، وأن يستجيب دعاءنا بما ينفعنا.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) تقدم تحريجه.

(٦٣٠٢) تقول السائلة: سمعت مرة من أستاذ التربية الدينية أن من أكل لقمة واحدة من حرام، فإن الله لا يستجيب لدعائه أربعين نهاراً، فهل هذا صحيح؟ أرجو إفادتنا مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أعلم صحة هذا الحديث، ولكن له أصل، وهو أن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١).
فبين رسول الله ﷺ أن من كان مطعمه حراماً، وملبسه حراماً، وغذاؤه حراماً، فإنه يبعد أن يستجيب الله دعاءه، وهذا يدل على أنه يجب الحذر من أكل الطعام الحرام، والتغذي به ولباسه، لأنه حريٌّ أن تمنع بسببه إجابة الدعاء.

(٦٣٠٣) يقول السائل ي. ق: ما هي الأعمال التي إذا عملها الإنسان قبل، أو بعد الدعاء، كانت الإجابة مؤكدة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أهم شيء لتحقيق إجابة الدعاء، الإخلاص لله -عز وجل- يعني يدعو الإنسان ربه، ويشعر بأنه مفتقر إليه -سبحانه وتعالى- ومن المهم اجتناب أكل الحرام، لأن أكل الحرام مانع من موانع إجابة الدعاء، لما ثبت في الحديث الصحيح: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا

(١) تقدم تخريجه.

الَّذِينَ آمَنُوا كَلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴿ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ
يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ،
وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١).

فإذا صدق الإنسان في اللجوء لله - عز وجل - والافتقار إليه، وأخلص
الله، واجتنب أكل الحرام، فإنه حريٌّ أن يجاب.

وليعلم أن الله - عز وجل - إذا لم يُجِب العبد في دعائه، فإن الله - تعالى -
يدخر ذلك له يوم القيامة، أو يصرف عنه من سوء ما هو أعظم من ذلك،
والداعي لربه على خير على كل تقدير، فليدعُ ربه، وليؤمّل في الإجابة، ولا
يأس من رحمة الله.

(٦٢٠٤) تقول السائلة م. : ما الحكمة في أن دعاء المسافر مستجاب؟

وهل هذا حديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - : السفر من أسباب إجابة الدعاء، لأن النبي
ﷺ : «ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا
رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى
يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢). هكذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام - : «فَأَنَّى
يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟». يعني بعيداً أن الله - تعالى - يستجيب لهذا الداعي، لكونه
مطعمه حرام، أو ملبسه حرام، وكذلك تغذيته بالحرام، فإنه بعيداً أن
يستجيب الله دعاءه، فقوله: «يُطِيلُ السَّفَرَ». يدل على أن إطالة السفر من
أسباب إجابة الدعاء.

والحكمة في ذلك أن المسافر يكون متفرغ القلب، ليس عنده ما يشغله

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

كما يشغله في المُدُن والقري، ثم إن المسافر في الغالب يدعو دعاء مضطر ملتجئ إلى الله - عز وجل - لأنه في سفر، ولا سِيَّماً إذا كان السَّفَرُ سَفَرٌ خَوْفٍ وَقَلَقٍ، فإن الداعي سوف يكون إلحاحه بالدعاء، وإقباله على الله، أكبر مما لو كان على خلاف ذلك، وهذا من أسباب إجابة الدعاء.

(٦٢٠٥) يقول السائل: ما هي الأوقات التي يستجاب فيها الدعاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الدعاء له أوقات، وأحوال تكون أقرب إلى الإجابة، أما الأوقات، فمنها ثلث الليل الآخر، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «يُنزَلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(١).

ومنها ما بين الأذان والإقامة، فإن بين الأذان والإقامة لا يُرَدُّ الدعاء، ومنها ساعة الجمعة، وهي ما بين دخول الإمام إلى أن تُقضى الصلاة، أو آخر ساعة بعد العصر، فإن هذه الساعة «لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»^(٢).

أما الأحوال التي تُرجى فيها الإجابة، فهي أحوال السجود، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٣).

وقال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

ومنها حال الضرورة، فإن الله - سبحانه وتعالى - يجيب المضطر إذا دعاه، ومعلوم أن المضطر يدعو بإخلاص وافتقار، واعتقاد أن الله قادرٌ على رفع هذه الضرورة، ولهذا يستجيب للمضطر، ولو كان كافراً، كما قال الله - تعالى - ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] الآية.

ومنها إذا كان الإنسان مظلوماً، فإن دعوة المظلوم لا تُردُّ، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لمعاذٍ حين بعثه إلى اليمن: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١). هذه مواضع وأحوال، مما تُرجى فيه إجابة الدعوة.

(٦٣٠٦) يقول السائل: ما شروط الدعاء المستجاب؟ وحدثونا عن آدابه؟ وما رأي فضيلة الشيخ، لمن ينشرح صدره، ويتسم أثناء الدعاء إيماناً بالله، ويقيناً بالإجابة، واستحضاراً لعظمة الاتصال برب العالمين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أهم شروط الدعاء الإخلاص لله - عز وجل - بأن يكون الإنسان بدعائه لله - عز وجل - مستشعراً فقره إلى ربه، وغنى ربه عنه، مستشعراً قرب الله - تبارك وتعالى - عند الدعاء، وإجابة الله - تعالى - للدعاء، قال الله - تعالى - ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ومن آداب الدعاء أن يرفع يديه عند الدعاء، لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «إِنَّ رَبَّكُمْ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مَنْ عَبَدَهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا»^(٢).

(١) تقدم تخرجه.

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٨٨)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في =

وذكر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - «الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ
أَشْعَثَ أُعْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ
حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ؟»^(١).

ومن آداب الدعاء أن يُلحَّ الإنسان في الدعاء ويكرر، حتى وإن تخلفت
الإجابة في أول مرة، أو ثاني مرة فليكرر، فإن الله - تعالى - قد يمنع الإجابة عن
العبد في أول مرة من أجل أن يزداد في دعاء ربه، وافتقاره إليه، وأيضاً يكون
امتحاناً للعبد: هل يستمر في دعائه لله، أو يستحسر فيمتنع؟ فألحَّ أيها الأخ
المسلم على ربك في الدعاء، فإن الله يحب المُلحِّين في الدعاء.

ولا يحل للإنسان أن يدعو بإثم، أو قطيعة رحم، لأن هذا من الاعتداء في
الدعاء، والاعتداء في الدعاء محرَّم، فلو دعا على شخص بشيء لا يستحقه هذا
الشخص، فقد اعتدى في دعائه، فلا يحل له.

وللدعاء آداب كثيرة معروفة، ويرُجَع في ذلك إلى الكتب المؤلَّفة في هذا
الباب.

(٦٣٠٧) **تقول السائلة!**: من أسباب إجابة الدعاء أن يفتح بالحمد لله،
والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ فهل الأفضل القيام بذلك عند الدعاء
بعد التشهد في الصلاة، وفي السجود أيضاً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصلاة كلها حمد وثناء، فالإنسان من حين
أن يدخل فيها يقول: **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ،**
وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(٢). ثم يقرأ الفاتحة. أو يقول: **«اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ،**

= فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، رقم (٣٥٥٦)، وقال: هذا حديث حسن
غريب ورواه بعضهم ولم يرفعه. وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء، رقم
(٣٨٦٥).

(١) تقدم ترجمته.

(٢) أخرجه مسلم موقوفاً على عمر بن الخطاب: كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، =

كَمَا بَاعَدَتْ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرْدِ»^(١).

ودعاء الله ثناء عليه، لأنه اعتراف من العبد بالقصور، واعتراف منه بكمال الله - عز وجل - ورحمته وعلمه، فالصلاة كلها ثناء، والشهد الأخير - الذي هو محل الدعاء - فيه ثناء على الله، وصلاة على رسوله - صلى الله عليه - وعلى آله وسلم - فهو يبتدئ التشهد بالتحيات لله والصلوات والطيبات، وهذا ثناء على الله، ثم يُسَلِّمُ على النبي - صلى الله عليه - وعلى آله وسلم - ثم على نفسه، وعلى عباد الله الصالحين، ثم يصلى على النبي ﷺ فلا يحتاج بعد ذلك إلى صيغة مُعَيَّنَةٍ في الحمد والثناء على الله، أو في الصلاة على النبي - صلى الله عليه - وعلى آله وسلم - بل إذا فرغ من قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢). دعا بها أراد.

(٦٣٠٨) تقول السائلة ص. م: سمعت بأن الدعاء بعد صلاة العصر من

يوم الجمعة مستجاب إن شاء الله، فكيف يكون الدعاء؟ وما هي الآيات المفضلة؟ وهل يكون الدعاء والقراءة صلاة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - جاء في الحديث: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»^(٣). وقد اختلف العلماء في هذه الساعة على أقوال كثيرة، وأرجاها ساعتان:

= رقم (٣٩٩)، وهو مرفوع عند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري: كتاب استفتاح الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك، رقم (٧٧٥).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، رقم (٧١١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين التكبيرة الإحرام والقراءة، رقم (٥٩٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، رقم (١٣١١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة رقم (٥٨٨).

(٣) تقدم تخرجه.

الساعة الأولى: إذا خرج الإمام لصلاة الجمعة، يعني: إذا دخل المسجد، وجلس على المنبر إلى أن تقضى الصلاة، فهذه أرجى ساعة في إجابة الدعاء، وذلك لأن الناس في هذه الساعة مجتمعون على صلاة، وانتظار صلاة، ويمكن للإنسان أن يدعو في صلاة الجمعة في السجود، وبعد التشهد الأخير، ويدعو بما يشاء.

والساعة الثانية التي ترحى فيها إجابة الدعاء: ما بعد صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس، لكن هذا يُشكل عليه أن الحديث فيه قيد، وهو أن الداعي قائم يصلي.

وأجاب العلماء -رحمهم الله- عن ذلك بأن الإنسان إذا كان في انتظار صلاة المغرب، فهو في صلاة، كما قال النبي ﷺ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْسِبُهُ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ - مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُجِدْ فِيهِ»^(١).

وعلى هذا، فإذا ارتقب الإنسان غروب الشمس، وهو جالس ينتظر صلاة المغرب ودعا، فإنه يُرجى أن يستجاب له، وليدعُ الله -تعالى- بما شاء، وبما أحب من أمور الدِّين والدنيا، سواء كان على سبيل العموم، مثل أن يقول: ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار. أو على سبيل الخصوص، مثل أن يقول: اللهم ارزقني بيتاً واسعاً، وارزقني مالاً كثيراً طيباً، وارزقني كذا، وكذا، لأن دعاء الله -تعالى- عبادة على كل حال، قال الله -تعالى- ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في مسجد السوق، رقم (٤٦٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها، رقم (٦٤٩).

سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿ [غافر: ٦٠]. حتى لو دعوت الله -عز وجل- بشيء من أمور الدنيا الطفيفة، فإن ذلك عبادة، لذلك نُحِثُّ إِخْوَانَنَا عَلَى كَثْرَةِ دَعَاءِ اللَّهِ -عز وجل- لأنه يحصل له بذلك واحد من أمور ثلاثة: إما إن يستجيب الله له دعاءه، وإما أن يَدَّخِرَهُ عنده إلى يوم القيامة، وإما إن يصرف عنه من السوء ما هو أعظم له.

(٦٢٠٩) **يقول السائل:** هل صحيح أن الدعاء لا يصعد للسماء للقبول إلا إذا كان قبله، وبعده صلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ وما الدليل على ذلك؟ أفيدونا مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الصلاة على النبي ﷺ قبل الدعاء، والبداء بحمد الله، والثناء عليه قبل الدعاء، هذا هو الأفضل، وهو المشروع، فإذا أراد أحد أن يدعو الله -عز وجل- فليبدأ بحمد الله، والثناء عليه، ثم الصلاة على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء، ولو دعا بدون ذلك، فلا حرج عليه فيه، وليس تركه للحمد، والثناء على الله -تعالى- والصلاة على رسوله ﷺ بمانع من قبول دعوته، بل قد يُقبَلُ دعاءه، وإن لم يفعل، وأما الحديث الذي أشار إليه، فإنه ما يُذَكَّرُ عن النبي ﷺ من قوله: «إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ»^(١). ولكنه لا يحضرنى الآن مدى صحة هذا الحديث.

(٦٢١٠) **يقول السائل:** ما حكم الدعاء أثناء الأذان؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: متابعة المؤذن وإجابته أفضل من الدعاء، فإذا قال: الله أكبر. فقل: الله أكبر. وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقل: أشهد أن

(١) أخرجه الترمذي موقوفا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كتاب الوتر، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٤٨٦).

لا إله إلا الله. وإذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقل: أشهد أن محمداً رسول الله. وإذا قال: حي على الصلاة. فقل: لا حول، ولا قوة إلا بالله. وإذا قال: حي على الفلاح. فقل: لا حول، ولا قوة إلا بالله. وإذا قال: الصلاة خير من النوم. في الأذان لصلاة الفجر، فقل: الصلاة خير من النوم. وإذا قال: الله أكبر. فقل: الله أكبر. وإذا قال: لا إله إلا الله. فقل: لا إله إلا الله.

وهذا أفضل من الدعاء، وأفضل من قراءة القرآن، لأنه ذكر خاص يفوت بفوات وقته، ولكن إذا فرغ المؤذن فقل: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ»^(١). ثم ادع الله -تعالى- بما شئت، فإن الدعاء بين الأذان والإقامة لا يردُّ.

(٦٣١١) يقول السائل: يقول الله -تبارك وتعالى- ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

﴿[غافر: ٦٠] ونحن ندعو كثيراً، ولم يستجب لدعائنا، ثرى ما الأسباب في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أسأل الله -تعالى- لي ولإخواني المسلمين

التوفيق للصواب، عقيدةً وقولاً وعملاً، يقول الله -عز وجل- ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]. ويقول السائل: إنه دعا الله -عز وجل- ولم

يستجب الله له. فيستشكل هذا الواقع مع هذه الآية الكريمة التي وعد الله

-تعالى- فيها من دعاه أن يستجيب له، والله -سبحانه وتعالى- لا يُخلف

الميعاد.

والجواب على ذلك أن للإجابة شروطاً لا بد أن تتحقق، وهي:

والجواب على ذلك أن للإجابة شروطاً لا بد أن تتحقق، وهي:

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، رقم (٥٨٩).

الشرط الأول: الإخلاص لله - عز وجل - بأن يُخلص الإنسان في دعائه، فيتجه إلى الله - سبحانه وتعالى - بقلب حاضر صادق في اللجوء إليه، عالم بأنه - عز وجل - قادر على إجابة الدعوة مؤملاً الإجابة من الله - سبحانه وتعالى - .

الشرط الثاني: أن يشعر الإنسان حال دعائه بأنه في أمس الحاجة، بل في أمس الضرورة إلى الله - سبحانه وتعالى - وأن الله - تعالى - وحده هو الذي يجيب دعوة المضطر، ويكشف السوء، أما أن يدعوا الله - عز وجل - وهو يشعر بأنه مُستغنى عن الله - سبحانه وتعالى - وليس في ضرورة إليه، وإنما يسأل هكذا عادة فقط، فإن هذا ليس بحريٍّ بالإجابة.

الشرط الثالث: أن يكون متجنباً لأكل الحرام، فإن أكل الحرام حائل بين الإنسان والإجابة، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدِيَّ بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١). فاستبعد النبي ﷺ أن يُستجاب لهذا الرجل الذي قام بالأسباب الظاهرة التي بها تُستجلب الإجابة، وهي: رفع اليدين إلى السماء، يعني إلى الله، لأنه - تعالى - في السماء فوق العرش، ورفع اليد إلى الله - عز وجل - من أسباب الإجابة، كما جاء في الحديث: «إِنَّ رَبَّكُمْ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مَنْ عَبَدَهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا»^(٢).

ثانياً: هذا الرجل دعا، وتوسل إلى الله - تعالى - : يا رب، يا رب،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

والتوسل إلى الله -تعالى- بهذا الاسم من أسباب الإجابة، لأن الرب هو الخالق المالك المدبر لجميع الأمور، ويده مقاليد السموات والأرض، ولهذا تجد أكثر الدعاء الوارد في القرآن بهذا الاسم ﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامِنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْآبَرَارِ ﴿١١٣﴾ رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ المِيعَادَ ﴿١١٤﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنشُرَ بِعَضُوكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران: ١٩٣-١٩٥] فالتوسل إلى الله -تعالى- بهذا الاسم من أسباب الإجابة.

ثالثاً: هذا الرجل كان مسافراً، والسَّفَرُ غالباً من أسباب الإجابة، لأن الإنسان في السَّفَرِ يشعر بالحاجة إلى الله -عز وجل- والضرورة إليه، أكثر مما إذا كان مقيماً في أهله، وأشعث أغبر كأنه غير معني بنفسه، كأن أهم شيء عنده أن يلتجئ إلى الله، ويدعوه على أي حال كان هو، سواء كان أشعث أغبر أم مترفاً، والشَّعْثُ والغُبْرَةُ لها أثر في الإجابة، كما في الحديث الذي روي عن النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا»^(١).

هذه الأسباب الثلاثة لإجابة الدعاء لم تجد شيئاً، لكون مطعمه حراماً، وملبسه حراماً، وعُذِي بالحرام، قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢).

هذه الشروط في إجابة الدعاء إذا لم تتوفر، فإن الإجابة تبدو بعيدة، فإذا توفرت، ولم يستجب الله -تعالى- للداعي، فإننا ذلك لحكمة يعلمها الله -عز وجل- ولا يعلمها هذا الداعي ﴿ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦].

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٢٤، رقم ٧٠٨٩).

(٢) تقدم تحريجه.

وإذا تمت هذه الشروط، ولم يستجب الله -عز وجل- فإنه إما أن يدفع عنه من السوء ما هو أعظم، وإما أن يدخرها له يوم القيامة، فيوفيه الأجر أكثر وأكثر، لأن هذا الداعي الذي دعا بتوفر الشروط، ولم يستجب له، ولم يصرف عنه من السوء ما هو أعظم يكون قد فعل الأسباب، ومُنِعَ الجواب لحكمة، فَيُعْطَى الأجر مرتين، مرة على دعائه، ومرة على مصيئته بعدم الإجابة، فَيُدْخِر له عند الله -عز وجل- ما هو أعظم، وأكمل.

ثم إن من المهم أيضاً ألا يستبطئ الإنسان الإجابة، فإن هذا من أسباب منع إجابته أيضاً، كما جاء في الحديث عن النبي -عليه الصلاة والسلام-: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»^(١).

فلا ينبغي للإنسان أن يستبطئ الإجابة، ويستحسر عن الدعاء، ويدع الدعاء، بل يُلِحُّ في الدعاء، فإن كل دعوة تدعو بها الله -عز وجل- فإنها عبادة تُقَرَّبُكَ إلى الله -سبحانه وتعالى- وتزيدك أجراً.

فعليك يا أخي بدعاء الله -سبحانه وتعالى- في كل أمورك العامة والخاصة، والشديدة واليسيرة، ولو لم يكن من الدعاء إلا أنه عبادة لله -سبحانه وتعالى- كان جديراً بالمرء أن يحرص عليه.

(٦٣١٢) تقول السائلة: أرجو من فضيلة الشيخ أن يعلمني الطريقة المناسبة للدعاء، وهل هو في يوم الجمعة فقط؟ وهل في يوم الجمعة ساعة مستجابة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الدعاء عبادة من العبادات، لقول الله -تبارك وتعالى- ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠].

ومن دعا الله - عز وجل - فهو غانم على كل حال، لأن مجرد الدعاء عبادة، ثم إن الدعاء لا يُشترط لإجابته ساعة معينة، بل الله - تعالى - أطلق فقال ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال - تعالى - ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٦].

لكن هناك حالات تكون أقرب إلى الإجابة، وأوقات تكون أقرب إلى الإجابة، وربما أمكنة تكون أقرب إلى الإجابة.

أما الحالات التي تكون أقرب إلى الإجابة فهي: حال المضطر، فإن الله - تعالى - يجيب دعوة المضطر، ولو كان كافراً، لقول الله - تعالى - ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وقوله - تعالى - ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلُقَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢].

ومنها حال الظلم، فإن المظلوم تُجاب دعوته، لقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن، بما أوصاه به من شرائع الدين فقال له: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(١).

ومنها: كون الإنسان ساجداً في صلاته، فإن أقرب ما يكون العبد من ربه، وهو ساجد.

وهناك أزمنة تُرجى فيها الإجابة، كآخر الليل، فقد قال النبي ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(٢).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) تقدم تحريجه.

وكذلك: «في الجمعة ساعة، لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ قائمٌ يصلي، فسأل الله خيراً إلا أعطاه»^(١).

وأقرب ما تكون هذه الساعة هي ما بين أن يخرج الإمام إلى أن تقضى الصلاة، ثم ما بعد العصر.

ومنها- أي من الأزمنة التي ترحى فيها الإجابة- ما بين الأذان والإقامة، فإن الدعاء ما بين الأذان والإقامة لا يُردُّ.

وأما الأمكنة: فالظاهر أن الدعاء في المساجد أقرب إلى الإجابة من الدعاء في غير المساجد، لا سيما في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى.

لكن للدعاء شروط، منها: أكل الحلال، فإن أكل الحرام مظنة رد الدعاء، لقول النبي ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيبٌ لا يقبلُ إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنَ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢).

فاستبعد النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن يستجاب لهذا الرجل، لأنه كان يأكل، ويشرب الحرام، ويتغذى به.

ومن الشروط: أن يُخلص في الدعاء، فيدعو الله -عز وجل- بعزم وثبات، وإيقان بالإجابة إلا لسبب، وأما أن يدعو دعاء المستغني الذي لا يبالي أجيب أم لم يُجب، فإن إجابته بعيدة.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) تقدم تحريجه.

ثم إن للدعاء آدابًا، فمن آداب الدعاء: أن يرفع يديه، إلا في المواضع التي لم يَرِدْ فيها رفع اليدين إما صريحًا، وإما ظاهرًا، فالأفضل ألا يرفع يديه، فمثلًا: الدعاء في التشهد لا تُرْفَع فيه الأيدي، والدعاء في خطبة الجمعة لا تُرْفَع فيه الأيدي إلا في الاستسقاء، أو في الاستصحاء، ودعاء الاستفتاح: اللهم باعد بيني، وبين خطاياي لا ترفع فيه الأيدي، والاستغفار بعد الصلاة لا ترفع فيه الأيدي.

والمهم أن من آداب الدعاء أن يرفع الإنسان يديه إلا إذا وردت السُنَّة صريحًا، أو ظاهرًا بعدم الرفع، فلا تُرْفَع الأيدي. ومن آداب الدعاء أن يبدأ بالحمد لله، والصلاة على رسول الله ﷺ ويختمه بالصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

وليُعَلِّم أن الله لا يقبل الدعاء يائسًا، ولا بقطيعة رَحِم، ولا بظلم، فلو دعا الإنسان دعاء يائسًا به، فلن يستجيب الله - عز وجل - له، ولو دعا الله - تعالى - بقطيعة رَحِم، فلن يستجيب الله - عز وجل - له، ولو دعا الله بظلم، بأن دعا على شخص بغير سبب يبيح له الدعاء عليه، فإن الله لا يستجيب له، لأن الدعاء حينئذٍ ظَلَم، وقد قال الله - تعالى - ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١].

(٦٣١٣) يقول السائل ر. م. ك: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ، ما هي مواضع إجابة الدعوة وأوقاتها؟ وهل بقول: «يا رب» ثلاث مرات، وقول: «يا أرحم الراحمين» ثلاث مرات يكون الدعاء مستجابًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أهم وسائل إجابة الدعوة الإخلاص لله - عز وجل - قال الله - تعالى - ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، ولهذا إذا أخلص الإنسان الدعاء، ولا سِيًّا في حال الشدة استجاب الله دعاءه، ولو كان كافرًا، كما قال الله - تبارك وتعالى - ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّوهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

فهذا- أعني: الإخلاص- وظهور الافتقار إلى الله- عز وجل- من أكبر أسباب الإجابة.

ثانياً: أن الإنسان إذا دعا ربه، فلا يدعوه تجربةً، فيقول في قلبه: سأنظر هل يستجيب الله دعائي، أو لا؟ بل إذا دعا الله يدعو ربه، وهو موقن بالإجابة، إلا أن يكون هناك مانع يمنع بسبب فعل العبد. ثالثاً: ألا يعتدي في الدعاء، بأن يسأل ما لا يمكن، أو ما هو بعيد أن يستجاب، وأريد بعيد- أي من حيث الشرع- فمثلاً لو سأل الله- تعالى- أن يجمع له بين النقيضين، فهذا محرّم، ولا يجوز، لأن هذا غير ممكن عقلاً، أو سأل الله- تعالى- أن يرزقه نكاح هند وأختها، فهو أيضاً محرّم، لأنه ممتنع شرعاً، وما أشبه ذلك، فلا بد أن يكون الدعاء لا عدوان فيه.

ومن أسباب إجابة الدعاء أن يفعل الأسباب التي تستجلب الإجابة، مثل: رفع اليدين، والتوسل إلى الله- تعالى- بربوبيته، والتوسل إلى الله بالإيمان، والعمل الصالح، وما أشبه ذلك، لقول النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدِي بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١)

ومن أسباب الإجابة: أن يكون الإنسان في وقتٍ تُرجى فيه الإجابة، وذلك مثل آخر الليل، فقد قال النبي ﷺ: «يُنزَلُ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(٢).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) تقدم تحريجه.

ومنها: أن يكون الإنسان ساجدًا، فإن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنَ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(١).
وقال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٢).

لكن هنا شيء مهم، وهو أن أكل الحرام مانع من موانع الإجابة، كما قال النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٣).

فاستبعد النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن يستجاب للرجل إذا كان يتغذى بالحرام طعامًا وشرابًا وكسوة، وهذا يوجب للمؤمن أن يحذر حذرًا عظيمًا من أكل المحرم، والحرام كل ما أخذ بغير حق، سواء كان سرقة، أم غصبًا، أم زيادة الثمن بالغش، أم زيادة الثمن بالربا، المهم أن كل مال أخذه الإنسان بغير حق، فإنه من الحرام، وإذا تغذى به -والعياذ بالله- فإنه بعيد أن يستجاب دعائه، ولو كان قد اتصف بالأوصاف الجالبة للقبول.

(٦٣١٤) يقول السائل: حدثونا عن آداب الدعاء، وما هي أوقات

الاستجابة؟ وما هي موانع الدعاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: من آداب الدعاء -وهو أهمها- أولاً: أن

يخلص الإنسان في دعائه لله -عز وجل- وأن يعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الأمر بيده، وأنه إذا أراد شيئاً قال له: كن. فيكون.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

ثانياً: أن يُحسن الظن بالله - تبارك وتعالى - وأن الله سيجيب دعاءه، ولا يستحسر فيقول: دعوت، ودعوت فلم يُسْتَجَب لي.

ثالثاً: أن يحرص على الأدعية الواردة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فإنها خير الدعاء وأجمعه وأنفعه.

رابعاً: أن يرفع يديه إلى الله - عز وجل - في غير المواضع التي وردت السنة بعدم الرفع فيها، فإنه لا يرفع يديه فيها.

خامساً: أن يبدأ بالثناء على الله - عز وجل - والصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لأن هذا من أسباب إجابة الدعاء.

أما موانع إجابة الدعاء، فمنها: أن يدعو الإنسان ربه، وهو شكٌّ متردد.

ومنها: أن يكون معتدياً في دعائه، فإن الله - تعالى - لا يحب المعتدين، ولا

يجيب دعاءهم.

ثالثاً: أن يكون آكلًا للحرام، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -:

«أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا

أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا

تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ

مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ

إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ،

وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١).

أما مواطن إجابة الدعاء، فمنها السجود، فقد قال النبي - صلى الله عليه

وعلى آله وسلم -: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ

لَكُمْ»^(٢). وقال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تقدم تخرجه.

الدُّعَاءُ»^(١). ومنها الدعاء بعد التشهد الأخير، لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لما ذكر التشهد قال: «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو»^(٢).
ومنها الدعاء في آخر الليل، قال النبي ﷺ: «يُنزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(٣).
ومنها الدعاء بين الأذان، والإقامة، فإنه لا يُرَدُّ.

ومنها الاضطرار، فإن الله - تبارك وتعالى - لا يرد دعوة المضطر، كما قال - تعالى - ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ [النمل: ٦٢].
ومنها الظلم، فإن المظلوم لا ترد دعوته، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن، وأمره أن يأخذ الزكاة، قال: «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٤).

(٦٣١٥) يقول السائل م. ج. ح. م: إن من أحد شروط الدعاء هو التكرار ثلاثاً، وقد قرأ الخطيب في يوم الجمعة، وذكر الدعاء مرة واحدة بعد خطبة المسجد، فهل يجوز هذا؟ أرجو توضيح ذلك؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليس الأمر كما فهم هذا الأخ، بأن من شروط الدعاء أن يكرر ثلاثاً، بل هذا من الآداب التي ليست بشرط، ويجوز للإنسان أن يدعو الله - تعالى - مرة واحدة بدون أن يكرر الجملة التي دعا بها، فتكرارها من باب الأدب، لا من باب الشروط.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، رقم (٨٠٠).

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) تقدم تحريجه.

(٦٢١٦) يقول السائل: ما أفضل الدعاء الذي يُستحب أن يُردَّد؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أفضل الدعاء، وأجمعه قوله -تعالى-
﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا
عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ٢٠١]. فهذا أجمع ما يكون من الدعاء، لأنه جمع بين
خَيْرِي الدنيا والآخرة، وكان رسول الله ﷺ يدعو به كثيرًا، فيدعو الإنسان
بهذا الدعاء، وكذلك بالأدعية الواردة، حتى يكون عاملاً بالسنة من جميع
الوجوه.

(٦٢١٧) يقول السائل: ما حكم الاستثناء في الدعاء بقولنا: إن شاء الله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الاستثناء في الدعاء نوعان: أحدهما جائز،
والثاني ممنوع. أما الجائز فمثل دعاء الاستخارة: اللهم إن كنت تعلم أن هذا
خير لي في ديني ودنياي، وعاقبة أمري وأجله، فاقدِّره لي، ويسِّره لي. فهذا دعاء
مُعلَّق.

كذلك في آية اللعان -في سورة النور- إذا رمى الرجل زوجته بالزنا
-والعياذ بالله- قيل له: أقم البيِّنة، وإلا فحدِّ في ظهره، أو ملاءنة. فإذا اختار
الملاءنة فسيشهد على زوجته بأنها زنت أربع مرات، ويقول في الخامسة ﴿ أَنْ
لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكٰذِبِينَ ﴾ [النور: ٧]. وتقول هي: إنه كاذب، وتشهد
أربع شهادات بالله ﴿ إِنَّهُ لَمِنَ الْكٰذِبِينَ ﴾ (٨) وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ
الصّٰدِقِينَ ﴾ [النور: ٨-٩]. فهذا استثناء جائز لا بأس به.

ومن ذلك ما ذكره ابن القيم رحمه الله عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية
رحمه الله أنه كان يُقدِّم إلى الناس جنائز من أهل البدع، فيشكِّل عليه أنهم كفار أم
مسلمون، يقول: إنه رأى النبي ﷺ في المنام فسأله عن هذه المسألة، فقال له:
عليك بالشرط يا أحمد. وأحمد هو اسم شيخ الإسلام ابن تيمية، وعليك
بالشرط، يعني اشترط، وكيفية الاشتراط أن يقول: اللهم إن كان هذا الميت

مسلمًا فاغفر له وارحمه. والله يعلم إن كان مسلمًا، فقد دعوت بحق، وإن كان غير مسلم، فقد فوّضت الأمر إلى الله، فهذا الاستثناء في الدعاء جائز.

النوع الثاني: استثناء لا يجوز، لما يؤهّمه من معنى لا يليق بالله - عز وجل - مثل أن يقول القائل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم أجزني من النار إن شئت، اللهم أدخلني الجنة إن شئت. فهذا لا يجوز، لأن هذا الاستثناء يوهّم معنيين فاسدين:

المعنى الأول: أن هذا أمر عظيم، يشقُّ على الله - عز وجل - فتقول: إن شئت. كما تأمر غيرك بأمر، وتشك في قدرته عليه، فتقول: إن شئت. حتى لا ترهقه.

المعنى الثاني: أن هذا يوهّم أن الله - تعالى - يجيب السائل مُكرهًا، فيقول الرجل: إن شئت، فكأن وراء الله مَنْ يستطيع أن يمنعه، ومعلوم أن الله لا مُكره له، ولا يُعجزه شيء، ولا يتعاضمه شيء أعطاه، فلهذا نهى النبي ﷺ عن هذا فقال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ»^(١).

ثم إن فيه محذورًا آخر أشار إليه النبي ﷺ في قوله: «لِيَعْزِمَ فِي الدُّعَاءِ». وهو أنه إذا قال: إن شئت، فكأن هذا الداعي مُستغني عن الله، فكأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل، فأنا لا يهمني، فلذلك يُنهى عن الاستثناء على هذا الوجه.

أما قول: إن شاء الله. فهذا يُنظر: إن قصد الإنسان بقوله: إن شاء الله أن هذا الأمر يقع بمشيئة الله، فهذا لا يُنهى عنه، وأما إذا كان بمعنى إن شئت، فهذا يُنهى عنه، ولم نجزم بأنه بمعنى إن شئت، لأن الإنسان لم يخاطب الله به،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة، فإنه لا مكره له، رقم (٥٩٨٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٢٦٧٩).

بل قال: إن شاء الله على سبيل تعظيم الله - عز وجل - لكن مع هذا نرى أن الأفضل ألا يقول: غفر الله لك إن شاء الله، ردك الله سالمًا إن شاء الله. وما أشبه ذلك، بل نقول: اجزم. فإن قال قائل: أليس من دعاء عيادة المريض أن يقول العائد للمريض: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١). فالجواب: بلى، لكن هذا من باب الخبر، وليس من باب الدعاء، يعني: أرجو الله أن يكون طهورًا لك إن شاء الله، فهو من باب الرجاء، لأن المرض قد يكون طهورًا للإنسان، وقد لا يكون، فالإنسان إذا صبر صار طهورًا له، كما قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(٢).

(٦٣١٨) يقول السائل ص. ع: كيف أدعو بالأسماء الحسنی؟ هل أدعو بالتسعة والتسعين اسمًا جميعًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله - عز وجل - ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وليس المعنى أن ندعوه بجميع هذه الأسماء، لأن النبي ﷺ كان يدعو الله بأسمائه من غير أن يجمعها كلها. وكيفية الدعاء بالأسماء، أن تُقَدِّمَهَا بين يدي دعائك مُتوسلاً بها إلى الله، أو أن تحتّم بها دعاءك، ومثال الأول أن تقول: اللهم يا غفور اغفر لي، يا رحيم ارحمني. وما أشبه ذلك. ومثال الثاني أن تقول: رب اغفر لي وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم.

وقد طلب أبو بكر الصديق من النبي ﷺ أن يعلمه دعاء يدعو به في صلاته، فقال له النبي ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٤٢٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، رقم (٥٣١٨).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله - تعالى - ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: =].

وكما يجوز التوسل إلى الله -تعالى- بأسمائه عند الدعاء، فإنه يجوز أن يتوسل الإنسان بصفات الله عند الدعاء، كما في الحديث الصحيح: «اللَّهُمَّ بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»^(١). فهذا توسل إلى الله -تعالى- بعلمه وقدرته، وكذلك قول القائل في دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ»^(٢).

فالتوسل إلى الله -تعالى- في الدعاء بأسمائه، أو بصفاته، سواء كان ذلك على سبيل العموم، أو على سبيل الخصوص، هو من الأمور المطلوبة، وقد عرَفَتِ الأمثلة في ذلك.

ومن التوسل بأسماء الله على سبيل العموم ما جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه في دعاء الهم والغم قال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ»^(٣). ففيه التوسل بأسماء الله عامّة، حيث قال: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ». لكنه لم يعددها.

= [١٣٤]، رقم (٦٩٥٣)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب استحباب خفض الصوت

بالذكر، رقم (٢٧٠٥).

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٦٤، رقم ١٨٣٥١)، والنسائي: كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر، رقم

(١٣٠٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثني مثني، رقم (١١٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (١/٤٥٢، رقم ٤٣١٨).

(٦٣١٩) يقول السائل: نشاهد بعض الناس يضعون الوريقات على سياراتهم، وعلى أبوابهم، فيها دعاء الخروج، ودعاء كفارة المجلس، ودعاء الركوب، فما حكم هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا لا أظن فيه بأساً، لأنه تذكير للناس، وكثير من الناس لا يحفظون هذه الأدعية، فإذا كتبت أمامهم سهلاً عليهم تلاوتها وقراءتها، ولا حرج في هذا، مثل أن يكتب الإنسان في مجلسه دعاء كفارة المجلس، حتى ينه الجالسين إذا قاموا أن يدعوا الله -سبحانه وتعالى- بذلك، وكذلك ما يكون في الملصقات الصغيرة أمام الراكب في السيارات من دعاء الركوب والسفر، فإن هذا لا بأس به.

(٦٣٢٠) يقول السائل: فضيلة الشيخ، نريد القول الفصل في رفع اليدين في حال الدعاء، وعند القنوت؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القول الفصل في هذا أن الأصل أن من آداب الدعاء أن يمدَّ الإنسان يديه إلى ربه كالفقير المستجدي، ويدل لذلك قوله ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- حَيِّي كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مَنْ عَبْدُهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا» (١). وقول النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يُمَدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟» (٢). إلا إذا دلت السنة على عدم الرفع، وهذه المسألة لها أقسام:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

القسم الأول: ما وردت السُّنَّة بتركه، مثل رفع اليدين في الدعاء حال خطبة الجمعة، فإن الصحابة رضي الله عنهم أنكروا على بشر بن مَرْوَانَ رَفَعَ يديه في خطبة الجمعة حين الدعاء، إلا في شيء واحد، وهو الدعاء بالاستسقاء، أو الاستصحاء، فإنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع يديه في خطبة الجمعة، فَعَنَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا، دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا». قَالَ أَنَسُ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا فَرَعَةَ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». قَالَ: فَأَقْلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ ^(١).

ففي حال الاستسقاء يرفع الإنسان يديه إلى ربه - عز وجل - ولو في خطبة الجمعة.

القسم الثاني: ما كان ظاهر السُّنَّة فيه عدم الرفع، وذلك في الدعاء في الصلاة، فإن الظاهر أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه، فهو يجلس بين السجدين، ويقول: رب اغفر لي، وارحمني. ولم يُنقل عنه أنه رفع يديه، مع حرص الصحابة على تتبع أقواله وأفعاله في صلاته ونقلها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة، رقم (٩٦٨)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

القسم الثالث: أن تكون السنة قد وردت بالرفع فيه، كما ثبت ذلك في الدعاء على الصفا، وعلى المروة، وفي الدعاء في عرفة، وغير ذلك، حتى أوصلها بعض العلماء إلى أكثر من ثلاثين موضعاً، مما جاءت السنة فيه صريحة بالرفع، والأمر في هذا ظاهر أن الإنسان يرفع يديه.

القسم الرابع: ما لم ترد السنة به لا بهذا، ولا بهذا، فالأصل الرفع، وإن لم يرفع فلا بأس، ولا شك أن الرفع فيه زيادة ابتهاج إلى الله - عز وجل - وطمع في رحمته، ولهذا كان من آداب الدعاء إلا ما وردت السنة بخلافه.

(٦٣٢١) يقول السائل: ما حكم رفع اليدين في الدعاء بعد كل صلاة؟

هل يعتبر بدعة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رفع اليدين بالدعاء من أسباب إجابة الدعاء، ومن آداب الدعاء، كقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إِنَّ رَبَّكُمْ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- حَيِّيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مَنْ عَبْدُهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا»^(١). ولأن النبي ﷺ قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيَهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(٢).

وهذا يدل على أن رفع اليدين في الدعاء من آداب الدعاء، ومن أسباب الإجابة.

(١) تقدم نخبه.

(٢) تقدم نخبه.

وعلى هذا، فالأصل أنه يُسَنُّ لكل مَنْ دعا الله - عز وجل - أن يرفع يديه، إلا ما دل الدليل على خلافه، فما دل الدليل على خلافه، وأنه لا يرفع يديه في الدعاء، الدعاء في خطبة الجمعة، فإن الدعاء في خطبة الجمعة لا ترفع فيه الأيدي، لا من الإمام، ولا من المستمعين للخطبة، إلا في حال الاستسقاء، فإنه ثبت عن النبي ﷺ أنه رفع يديه، وهو يخطب يقول: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا». ورفع الصحابة أيديهم معه، وكذلك في الاستسقاء، فإنه ثبت عن النبي ﷺ حين جاءه الرجل يشكو إليه أن المطر هدم البناء، وأغرق المال، رفع يديه ﷺ وهو يخطب الناس يوم الجمعة فقال: «اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»^(١).

أما إذا دعا في خطبة الجمعة بغير ذلك، فإنه لا يرفع يديه، ولهذا أنكر الصحابة رضي الله عنهم على بشر بن مَرْوَانَ حين دعا في خطبة الجمعة، ورفع يديه، وقالوا: قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، فنهوه عن ذلك.

ومن المواضع التي لم يرد رفع اليدين فيها، بل الظاهر فيها عدم الرفع، الدعاء في الصلاة بين السجدين، والدعاء في الصلاة في آخر التشهد.

وأما دعاء القنوت، فإنه ترفع فيه الأيدي، لأن ذلك جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأما الدعاء بعد الصلاة، فإننا نقول: الأصل أنه لا دعاء بعد الصلاة، وأن الدعاء إنما يكون قبل السلام، وذلك لأن النبي ﷺ لما ذكر التشهد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو»^(٢).

فالدعاء إنما يكون قبل أن تسلم، ما دمت بين يدي الله - عز وجل - تناجي ربك، فهذا أقرب إلى الإجابة مما لو دعوت بعد الانصراف من الصلاة، لأنه إذا انصرف الإنسان من صلاته، انقطعت المناجاة بينه وبين ربه، ولا شَكَّ

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تقدم تخرجه.

أن دعاءه حال المناجاة لربه - عز وجل - أقرب إلى الإجابة من الدعاء بعد انقطاع المناجاة، حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قال: إن ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين قال له: «أوصيك يا معاذ، لا تدعني في دُبرِ كُلِّ صلاةٍ تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشُكرِكَ، وحُسنِ عبادتِكَ»^(١). قال: إن هذا يكون قبل السلام في آخر الصلاة، وقال: إن المراد بِدُبر الصلاة آخرها، لأن دُبر كل شيء منه، ولهذا يقال: دُبر الحيوان لمؤخره منه. وما ذهب إليه شيخ الإسلام رحمه الله من أن الدعاء إنما يكون قبل السلام في آخر الصلاة هو الأقرب.

وبناء على ذلك نقول: ما قُيِّد بِدُبر الصلاة، فإن كان ذكراً فَمَحِلُّه بعد السلام، وإن كان دعاء فَمَحِلُّه قبل السلام، فيكون حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قبل السلام في آخر الصلاة، لأنه دعاء، ويكون التسييح والتحميد، والتكبير المقيد بدبر الصلاة، يكون بعد السلام، لأنه ذكر، وقد قال الله - تعالى - ﴿فَإِذَا فَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُوعْدًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]. فمحل الذكر بعد السلام، فإذا ورد ذكر مُقَيَّد بِدُبر الصلاة، فإنه يكون بعد السلام، ومحل الدعاء قبل السلام في آخر التشهد، لحديث ابن مسعود الذي ذكرناه آنفاً، فيكون ما قُيِّد بِدُبر الصلاة من الدعاء قبل السلام.

أما ما يعتاده بعض الناس من كونهم إذا سلموا من صلاة الفريضة، أو النافلة رفعوا أيديهم بصفة مستمرة، فهذا - بلا شك - ليس من السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واتخاذة قرينة يتقرب بها الإنسان إلى ربه، ويجعل هذا المكان موضعاً له على سبيل التقييد، لا شك أنه بدعة، وأنه ينبغي للإنسان أن يتجنبه، لكن لو دعا أحياناً، ورفع يديه بعد النافلة، أو بعد الفريضة، فأرجو ألا يكون في ذلك بأس، لأنه فرق بين الأمور الراتبة التي يجعلها الإنسان سنة يستمر

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٤٤)، رقم (٢٢١٧٢)، وأبو داود: كتاب الوتر، باب في الاستغفار، رقم (١٥٢٢).

فيها، وبين الأمور العارضة، فالأمور العارضة قد يتسامح فيها، بخلاف الأمور المستمرة الدائمة، فلا بد من ثبوت أنها سنة.

(٦٢٢٢) يقول السائل: هل ورد عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه بالدعاء

بعد صلاة الفريضة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه للدعاء بعد الفريضة، ولا بعد النافلة أيضًا، بل إن النبي ﷺ أرشد أمته إلى أن يكون دعائهم قبل السلام، ففي حديث عبد الله بن مسعود حين علمه النبي ﷺ التشهد قال: «ثُمَّ يَتَحَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبُهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو»^(١). فمن أراد أن يدعو الله - عز وجل - فليدعُ الله قبل أن يُسَلِّمَ، لأنه في حال مناجاة الله - عز وجل - ولأنه يصيب الموضوع الذي أرشد إليه النبي ﷺ ولهذا كان تأخير الدعاء إلى ما بعد السلام مخالفًا لما أرشد إليه النبي ﷺ ولما يقتضيه النظر الصحيح، لأن النظر الصحيح يقتضي أن يكون الدعاء حين مناجاة الله - عز وجل - قبل أن يُسَلِّمَ الإنسان من صلاته، وينصرف منها، وهذا أولى من أن يؤخر الدعاء إلى ما بعد مناجاته لله، وانصرافه من صلاته.

(٦٢٢٣) يقول السائل: ما حكم السجود عند الدعاء في غير الصلاة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أعلم ذلك مشروعًا عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وأصحابه وسلم - وليس من هيئة الدعاء المستحبة أن يسجد الإنسان عند الدعاء، لأن السجود عبادة مُعَيَّنَةٌ خاصة، لا بد أن يكون لها سبب شرعي دلت عليه السنة، لكن من آداب الدعاء أن يرفع الإنسان يديه إلى الله - عز وجل -: «إِنَّ رَبَّكُمْ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا»^(٢).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) تقدم تحريجه.

وقد أشار النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلى أن رفع اليدين من أسباب إجابة الدعاء في قوله: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»^(١).

وهذا يدل على أن رفع اليدين عند الدعاء من أسباب الإجابة.

(٦٢٢٤) يقول السائل: نحن نقرأ القرآن، والحمد لله في كل يوم نقرأ جزءاً، فما حكم الدعاء الذي نفعله بعد الانتهاء من الجزء؟ هل هذا جائز في الشرع أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله - عز وجل - ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. وليس من هدي النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه كان إذا فرغ من القراءة دعاء، بل قد ثبت عنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قرأ عنده عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من سورة النساء، فلما بلغ قوله - تعالى - ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُوْلَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «حَسْبُكَ الْآنَ». فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ^(٢). ولم يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا، ولا دعا عبد الله بن مسعود أيضاً، لكن لو قال الإنسان دعاء يسيراً سهلاً، مثل أن يقول: الحمد لله، اللهم تقبل مني، لا على أنه سنة، ولا على أنه قول راتب كلما قرأ، فأرجو ألا يكون به بأس.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب البكاء عند قراءة القرآن، رقم (٤٧٦٨)، ومسلم:

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل القرآن، رقم (٨٠٠).

(٦٢٢٥) يقول السائل: هل يجوز قراءة الأدعية والأذكار من كتب

الأدعية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كانت هذه الكتب لا يُذكر فيها إلا

الصحيح عن النبي ﷺ أو الحسن، فلا بأس أن يأخذ الإنسان كتابًا منها، ويذكر الله - عز وجل - بها فيها من الأذكار، لأن كثيرًا من الأذكار لا يمكن للإنسان أن يحفظها عن ظهر قلب.

وبالمناسبة أود أن أنبه على ما يحمله بعض الطائفتين، أو بعض الساعين في حجٍّ، أو عمرة، فتجد كل واحد يحمل كتيبًا فيه دعاء الشوط الأول، ودعاء الشوط الثاني، ودعاء الشوط الثالث، إلى آخره، فإن هذا بدعة، نصَّ أهل العلم على ذلك، ولا ينبغي للإنسان أن يحمل هذه الكتيبات، لأن الأذكار الواردة فيها، إن كانت صحيحة، فهي ليست في هذا المحلِّ، بل في محلِّ آخر، وتخصيصها بهذا المحل يعتبر بدعة، وإن لم تكن صحيحة فهي أبعد وأبعد من السنة، ولهذا ننصح إخواننا المعتمرين والحجاج، والمتطوعين بالطواف ألا يعتمدوا على هذه الكتيبات، وأن يعتمد الإنسان على ما في نفسه، فيدعو الله - تعالى - بما يشاء من خيري الدنيا والآخرة، ولو أن يكرر: اللهم اغفر لي، اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، اللهم ارزقني، أو يكرر: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحمد له الملك، وهو على كل شيء قدير، أو يقرأ ما شاء من القرآن.

(٦٢٢٦) تقول السائلة: عندما أدعو ببعض الأدعية يتتابني الشك، فأقوم

بتكرارها مرارًا في نفس الوقت، فأخاف أن أكون لا أحسن الظن بربي، أو لا أدعوه وأنا موقنة بالإجابة، فيصيبني القلق بسبب ذلك، فماذا تُسمُّون مثل هذه الحالة، جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول: إن تكرار الدعاء أمر مطلوب، كلما

كرر الإنسان الدعاء، كان ذلك أفضل، وقد كان من هدي النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه كان إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا^(١). هذا في غالب الأحيان.

وعلى هذا، فتكرار الدعاء لا بأس به، لأن الدعاء عبادة لله -عز وجل- وليعلم أن الداعي بصدق، وإخلاص لا بد أن يغنم: إما أن يستجيب الله -تعالى- له ما أراد، وإما أن يدفع عنه من السوء ما هو أعظم، وإما أن يدخر له الأجر يوم القيامة، لأن الدعاء عبادة فلا بد فيه من خير. وأما قولها: إنها تخشى أن تكون قد أيست من الإجابة، أو ما أشبه ذلك، فهذا غلط منها، والواجب على الإنسان أن يُحسن الظن بالله -تعالى- والله -سبحانه وتعالى- عند ظن عبده به، فإذا أحسنت الظن بربك، وهو -جل وعلا- محل إحسان الظن، ومحل الثناء، فإن ذلك أقرب إلى الإجابة، ولا تقنطوا من رحمة الله، فإنه لا يَقْنَطُ من رحمة ربه إلا الضالون، وعليك بالرجاء، وإن تأخرت الإجابة.

(٦٣٢٧) يقول السائل س. أ: الدعاء بين الأذان والإقامة مستجاب، هل

أستطيع أن أرفع يدي بالدعاء، أم لا أستطيع؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: التعبير بهذا «هل أستطيع، أم لا» غير سليم، لأنه يستطيع أن يرفع يديه، لكن لو قال: هل يستحب أن أرفع يدي؟ فجوابه: نعم، يستحب أن الإنسان إذا دعا بين الأذان والإقامة أن يرفع اليدين، لأن الأصل أن رفع اليدين في الدعاء مشروع، ومن آداب الدعاء، ومن أسباب الإجابة، لكن ما لم تَرِدِ السُّنَّةُ برفع الأيدي فيه، فلا تُرْفَعُ فيه الأيدي.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، رقم (١٧٩٤).

وهذه المسألة النصوص فيها على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما علمنا أنه لا رفع فيه، وذلك مثل الدعاء أثناء خطبة الجمعة، فإنه لا تُرفع فيه الأيدي لا من الإمام الخطيب، ولا من المستمعين، إلا في حال واحدة، إذا دعا في الاستسقاء، يعني دعا الله -تعالى- أن يُغيث الخلق، فهنا يرفع يديه، ويرفع الناس أيديهم أيضًا، وكذلك إذا دعا بالاستصحاء، فإنه يرفع يديه، ودليل ذلك حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا، دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُحْطَبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِينَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا فَرْعَةً وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُحْطَبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». قَالَ: فَأَقْلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ ^(١). وما عدا ذلك، فإن الخطيب لا يرفع يديه أثناء الدعاء في الخطبة، وعلمنا ذلك من أن الصحابة رضي الله عنهم حيث أنكروا على بشر بن مَرَوَانَ حينما رفع يديه في الدعاء حال الخطبة. كذلك نعلم أن الرسول ﷺ كان لا يرفع يديه في الدعاء في التشهد، ولا في الجلوس بين السجدين، بل يدها موضوعتان على فخذه -عليه الصلاة والسلام-.

(١) تقدم تخرجه.

القسم الثاني: ألا نعلم أن النبي ﷺ رفع يديه، ولا يكون هو ظاهر الحديث، فحينئذ لا نرفع الأيدي، وذلك مثل الدعاء عند القبر، فإن النبي ﷺ كان إذا فرغ من دفن الميت، وقف عليه، وقال: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّيِّبَاتِ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسَأَلُ»^(١). ولم يرد في ذلك رفع يدين، فالظاهر عدم الرفع.

القسم الثالث: ما عدا ذلك، فالأصل في الدعاء الرفع، لأن رفع اليدين من آداب الدعاء، وأسباب الإجابة.

هذه هي خلاصة رفع اليدين في الدعاء، وعلى هذا نقول: إن الدعاء بين الأذان، والإقامة من هذا النوع، فلإنسان أن يرفع يديه، ويدعو الله -تعالى- بما أحب من خير الدنيا، والآخرة.

(٦٣٢٨) **يقول السائل:** إذا نسي الرجل البسمة عند دخول الحمام، فذكرها أثناء وضوئه في الحمام، فهل يجوز له أن يسمي الله؟ وهل الدعاء عند دخول الحمام يقوم مقام البسمة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الدعاء عند دخول الحمام لا يقوم مقام البسمة، لكن ينبغي إذا أراد أن يدخل الخلاء الذي يتخلى فيه أن يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائِثِ»^(٢). وإن اقتصر على قوله: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائِثِ. كفى.

وأما في داخل الحمام إذا أراد أن يتوضأ فليُسمِّ الله، ولو كان داخل الحمام، ولا حرج عليه في ذلك، لأن البسمة ليست قرآناً، بل هي من أنواع الذِّكْرِ، وإن سُمى بقلبه دون لسانه فحسن، وإن ترك التسمية بلسانه وقلبه، فلا حرج عليه.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف، رقم (٣٢٢١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما يقول عند الخلاء، رقم (١٤٢)، ومسلم: كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء، رقم (٣٧٥).

(٦٢٢٩) تقول السائلة ن أ: أحسن الله إليكم، ما حكم الدعاء للمُعَلِّمة

التي تؤدي واجبها على أكمل وجه وصورة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الدعاء لها طيب، لأن هذه من الْمُحْسِنَات،

والدعاء للمحسنين من الأمور المطلوبة، لكن الدعاء لها مقابلة إن خُشِيَ منه

فتنة، بأن تَزْهُوَ المعلمة بنفسها، أو تُحَابِي هذه التي دعت لها، فلا تدعو أمامها،

بل تدعو لها، وهي لا تسمع.

(٦٢٣٠) يقول السائل م. ش. ب: هل يجوز في الدعاء ما بين الأذان

والإقامة أن نصلي على النبي ﷺ؟ وإن جاز ذلك، فما صفة هذه الصلاة

مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كل دعاءٍ ينبغي فيه شيان:

أولهما: الحمد، والثناء على الله - عز وجل -.

وثانيهما: الصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - سواء كان

فيما بين الأذان، والإقامة أم في غير ذلك، إلا أن الدعاء الذي في الصلاة يتبع

فيه ما جاءت به السنة، فمثلاً: إذا جلس الإنسان بين السجدين يدعو فيقول:

رب اغفر لي، وارحمي... إلخ، ولا يحتاج إلى البدء بالحمد، ولا إلى الختم

بالصلاة على النبي ﷺ لأن الصلاة شيء واحد، والإنسان إذا جلس للتشهد

الأخير يصلي على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

(٦٢٣١) يقول السائل: إذا انتهيت من دعاء الله - عز وجل - والتضرع

بين يديه، والبكاء من خشية الله، أظن ظناً جازماً بأن الله - عز وجل -

سيستجيب لي، وأظن أن الله أحبني - سبحانه وتعالى - فهل ظني جائز؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الظن جائز، بل هو مطلوب أن يحسن

الإنسان الظن بربه، إذا وفقه للعمل، أن يرجو القبول إذا دعاه، وأن يرجو

الإجابة، وهلم جرّاء، فإن الله - سبحانه وتعالى - يقول في الحديث القدسي: «أنا عند ظنّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني»^(١). وإحسان الظن بالله من أسباب القبول، والإجابة، ولكن لا يعجب الإنسان بعمله هذا، ويقول في نفسه: أنا الذي فعلت، وأنا الذي فعلت. لا يقول هكذا، لأنه مهما فعل، فإنما يفعل لنفسه، والله - تبارك وتعالى - غني عنه، كما قال الله - تبارك وتعالى - ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧].

فإن قال قائل: وهل يفرح الإنسان إذا وفقه الله للدعاء، أو للعبادة؟ الجواب: نعم يفرح ويُسّر، ويؤمل خيراً، وفي الحديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ»^(٢).

يقول السائل: ما رأي فضيلتكم في استخدام هذه الصيغة عند

الدعاء: اللهم إني أسألك باسمك الطيب الطاهر المقدس المكنون المخزون؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا بدعة، ولا يُدعى به، بل يقال: يا حيّ يا قيوم يا منان، يا بديع السموات، والأرض، يا عالم الغيب والشهادة، وما أشبه ذلك مما جاءت به السنة، وأما هذه الصيغة المحدثّة، فالحدّر الحدّر منها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿وَيُحَدِّثُكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٨]، رقم (٦٩٧٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب الحث على ذكر الله - تعالى - رقم (٢٦٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢١٦٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ.

(٦٢٣٣) يقول السائل: ما هو اسم الله الأعظم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: اسم الله الأعظم هو الحي القيوم، تقول: يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام، وقد ذكر هذان الاسمان «الحي القيوم» في ثلاثة مواضع من كتاب الله، ذكر ذلك في آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وذكر في أول سورة آل عمران ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وذكر في سورة طه في قوله -تعالى- ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١].

(٦٢٣٤) يقول السائل: ما صحة الحديث الذي يقول: «اسألوا لأخيكم

التثبيت، فإنه الآن يسأل». وهل يكون هذا الدعاء بصورة جماعية، مثلاً يدعو شخص، ويؤمن الآخرون، أم يكون على انفراد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان إذا فرغ من دفن الميت، وقف عليه، وقال: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ»^(١). اللهم ثبتنا يا رب العالمين، يقول: استغفروا لأخيكم، أي: اسألوا الله له المغفرة، قولوا: اللهم اغفر له، اللهم اغفر له، اللهم اغفر له. واسألوا له التثبيت، أي قولوا: اللهم ثبتته، اللهم ثبتته، اللهم ثبتته، وإن شئت فقل: اللهم ثبتته بالقول الثابت في الحياة الدنيا، وفي الآخرة.

وقوله: «فإنه الآن يسأل». يعني بعد انتهاء دفنه يسأل، أي: «يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: رَبِّي اللَّهُ، فيقولان له: مَا دِينُكَ؟ فيقول: دِينِي الإسلام، فيقولان له: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ فيقول: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فيقولان: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فيقول: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ

فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [إبراهيم: ٢٧] فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَدْ صَدَّقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْبُسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطِيْبِهَا. قَالَ: وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ. قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ فَذَكَرَ مَوْتَهُ قَالَ: وَتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ: لَهُ مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي. فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي. فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَالْبُسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ. فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمَ مَعَهُ مَرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضَرَبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا، فَيَضْرِبُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا، ثُمَّ تَعَادُ فِيهِ الرُّوحُ»^(١).

فحينئذٍ يجدر بنا أن نسأل الله لهذا الميت المغفرة والتثبيت، ولكن الدعاء لا يكون جماعياً، بل كل إنسان يدعو بنفسه، ولهذا كان الحديث كما سمعتم: يقف النبي ﷺ ويقول: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّيْبِ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسألُ»^(٢). ولم يكن يدعو بهم -عليه الصلاة والسلام-.

(٦٣٣٥) يقول السائل: هل يجوز للابن الدعاء لأبيه الذي مات تاركاً

للصلاة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز لهذا السائل أن يدعو لأبيه الذي مات تاركاً للصلاة، وذلك لأن تارك الصلاة كافر كُفراً مُحرَّجاً عن الملة على

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر، رقم (٤٧٥٣).

(٢) تقدم تخريجه.

القول الراجح، والكافر لا يجوز لأحد أن يدعو له بالمغفرة والرحمة، لقوله -تعالى- ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

(٦٣٢٦) **يقول السائل:** هل يجوز الدعاء للشخص الفاسق، والذي لا يؤدي واجبات الدين الإسلامي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الدعاء للشخص الفاسق بالهداية بأن يهديه الله -عز وجل- ويصلح أمره هذا أمر مشروع مطلوب، وأما الدعاء له دعاءً قد يكون مُعِينًا له على فسقه، وتماديهِ في الباطل، فهذا لا يجوز، وأما الدعاء له بعد موته بالمغفرة والرحمة، فهذا جائز بل مشروع، لعل الله -تعالى- أن يستجيب الدعاء.

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَيَّ جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعْتُهُمْ اللَّهُ فِيهِ»^(١).

(٦٣٢٧) **يقول السائل:** هل يجوز أن يدعو الإنسان لنفسه بالتوفيق للزواج من فتاة، ويذكر اسمها بقلبه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم يجوز للإنسان أن يسأل الله -تعالى- أن يسر له الزواج بفتاة معينة، ولا حرج عليه في ذلك، ولكني أنصح هذا وأمثاله من أن يتعلق قلبه بها تعلقًا تخشى منه الفتنة.

(٦٣٢٨) **يقول السائل:** أحسن الله إليكم العامة قد يقولون: لا نحفظ الأدعية المأثورة في العمرة، فيماذا يدعون؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفعا فيه، رقم (٩٤٨).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نقول: ادعوا بما شئتم، ويروى عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال لرجل: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ». قَالَ: أَتَشْهَدُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ دُنْدَنْتَكَ، وَلَا دُنْدَنَةَ مُعَاذٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا نُدْنِدُنُ»^(١).

فكل مسلم يعرف أن يقول: اللهم اغفر لي، ولو كرر ذلك في الطواف كله لكفى، فالمسلم يدعو لحاجاته المختلفة، يقول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، اللهم أغني من الفقر، اللهم اقض ديني، اللهم هيئ لي زوجة سالحة، اللهم أصلح لي في ذريتي، كلنا نعرف هذا.

لكن مع الأسف أن الناس ابتلوا بأشياء ما أنزل الله بها من سلطان، ومن ذلك الأدعية التي تقال في الطواف في كل شوط، إذ تجد غالب الطائفين - وإن كانوا - والحمد لله - الآن صاروا يقلون - معهم كتيب فيه دعاء الشوط الأول، ودعاء الشوط الثاني، والثالث، والرابع إلى آخره، حتى إنهم يقولون: هذا مقام العائذ بك من النار. يريدون مقام إبراهيم، وهم بالجهة الغربية، ومقام إبراهيم بعيد عنهم، لكن لأنه شيء محفوظ، وتجد بعضهم يُحَرِّفُ الدعاء، سمعناه يقول: اللهم أغنا بجلالك عن جرامك. يريد: بحلالك عن حرامك. لكن يمكن أن فيها نقطة مصحفة.

فالحاصل أن كل إنسان له حاجة يدعو ربه بها، والحاجات مختلفة، وكل الناس يريدون هذين الشيئين: أن يَقِيَهُمُ اللهُ عذاب النار، وَيُدْخِلَهُمُ الجنة، نسأل الله لنا ولكم ذلك.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب استفتاح الصلاة، باب في تخفيف الصلاة، رقم (٧٩٢)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب ما يقال بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ رقم (٩١٠).

(٦٣٣٩) يقول السائل: عندنا في شهر رمضان المبارك قبيل صلاتي الظهر والعصر، يرفع الجالسون في المسجد أصواتهم بدعاء جماعي هو: أشهد أن لا إله إلا الله، وأستغفر الله، نسألك الجنة، ونعوذ بك من النار. ثلاثاً، وبعد هذا الدعاء: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنا. ثلاثاً، ثم تُقام الصلاة، فما رأيكم بهذا الدعاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: رأينا في هذا الدعاء أنه دعاء بدعي، فإن ذلك لم يكن معروفاً في عهد النبي -عليه الصلاة والسلام- أن الناس يقومون يدعون الله دعاء جماعياً قبل الإقامة، أو بعد الصلوات أيضاً، وما كان محدثاً، فإنه ضلالة، كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

فنصيحتي لهؤلاء الإخوة أن يرجعوا إلى سُنَّةِ الرسول الله ﷺ وأن ينظروا ماذا كان يفعل، فيتبعوه في فعله، وماذا كان يترك فيتبعوه في تركه، فإن سُنَّةِ الرسول ﷺ فِعْلٌ وترك، فما وُجِدَ سببُه في عهد النبي ﷺ ولم يفعله علم أن تركه هو السنة، وهم إذا رجعوا إلى ما جاء في السُنَّةِ في هذه المسألة علموا أن النبي ﷺ لم يكن يفعل ذلك، ولا فعله خلفاؤه الراشدون فيما نعلم، والمؤمن حقاً هو الذي إذا قضى الله ورسوله أمراً، لم يكن له الخيرة من أمره.

(٦٣٤٠) تقول السائلة ن. م: ما حكم الدعاء على النفس بالموت؟ وما

جزاء ذلك؟ وماذا يفعل الإنسان إذا أَحَسَّ بضيق في نفسه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يحل لأحد أن يدعو على نفسه بالموت، لقول النبي ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، رقم (٥٩٩٠)، ومسلم: كتاب =

وإذا كان النبي ﷺ نهي أن يتمنى الإنسان الموت، فكيف بالذي يدعو على نفسه بالموت؟، والواجب على مَنْ أُصِيبَ بِأَمْرٍ يَضِيقُ بِهِ صَدْرَهُ، وَيَزِدَادُ بِهِ غَمَّهُ أَنْ يَصْبِرَ، وَيَحْتَسِبَ الْأَجْرَ مِنْ اللَّهِ -عز وجل- وَيَنْتَظِرَ الْفَرَجَ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ أُمُورٌ: الصَّبْرُ، وَاحْتِسَابُ الْأَجْرِ، وَانْتِظَارُ الْفَرَجِ مِنْ اللَّهِ -عز وجل- .
وذلك أن الإنسان إذا أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ غَمٍّ، أَوْ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ يُكْفِّرُ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَخَطِيئَاتِهِ، وَمَا أَكْثَرَ السَّيِّئَاتِ وَالْخَطِيئَاتِ مِنْ بَنِي آدَمَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»^(١).

وإذا صبر، واحتسب الأجر من الله أُثِيبَ عَلَى ذَلِكَ، أَي حَصَلَ لَهُ أَمْرَانِ: التَّكْفِيرُ وَالثَّوَابُ، وَإِذَا انْتَظَرَ الْفَرَجَ مِنْ اللَّهِ -عز وجل- أُثِيبَ عَلَى ذَلِكَ مَرَّةً ثَلَاثَةً، لِأَنَّ انْتِظَارَ الْفَرَجِ حُسْنَ ظَنٍّ بِاللَّهِ -عز وجل- وَحُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- عَمَلٌ صَالِحٌ يُثَابُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَإِذَا اسْتَعْمَلَ الْإِنْسَانُ فِي حَالِ الْغَمِّ وَالْهَمِّ مَا يَزِيلُ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْكَارِ، مِثْلَ قَوْلِهِ -تعالى- ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِذَلِكَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ -تبارك وتعالى- فِي ذِي النُّونِ ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [٨٧] فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَجَعَلْنَاهُ مِنْ الْغَرِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿

[الأنبياء: ٨٧-٨٨] أَي مِثْلَ هَذَا الْإِنجَاءِ، بِهَذَا السَّبَبِ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ لِيُعْلَمَ أَنَّ مَنْ أُصِيبَ بِمِثْلِ هَذَا، ثُمَّ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ، فَإِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ تَتَّغِيرَ حَالُهُ، وَيَطْمَئِنُّ قَلْبُهُ، لِقَوْلِ اللَّهِ -تعالى- ﴿الْأَلْبِذِكْرِ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، وَلَمْ تَكْثُرِ الْإِصَابَةُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ

= الذِّكْرُ وَالدَّعَاءُ وَالتَّوْبَةُ، بَابُ كِرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لَضَرْزَلِهِ بِهِ، رَقْمُ (٢٦٨٠).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/١٩٨ رَقْمُ ١٣٠٧٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَاقِ وَالْوَرَعِ، بَعْدَ بَابِ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ، رَقْمُ (٢٤٩٩)، وَقَالَ: غَرِيبٌ. وَابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ التَّوْبَةِ، رَقْمُ (٤٢٥١).

إلا بسبب تكالبِ الناس على الدنيا، والتناسهم ترفيه أبدانهم، دون تنقية قلوبهم، ولهذا تجد مع كثير من الناس غفلة عن ذكر الله - عز وجل - وإعراضاً عنه، وتكالباً على الدنيا وزهرتها، فلهذا كثرت الإصابات جدّاً في هذا العصر بهذه الأمور، أعني الأمراض النفسية والهجوم والغموم، ولو أن الناس كثُر تعلقهم بالله - سبحانه وتعالى - وبذكره لزالَت عنهم هذه الأمور، قال الله - عز وجل - ﴿ وَلَا نُطِيعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨]، وهذا هو حال كثير من الناس اليوم، مع الأسف أن الله أغفل قلوبهم عن ذكره، واتبعوا أهواءهم، وكانت أمورهم فُرطاً، تمضي عليهم الساعات، بل الأيام، وهم لم يُتتجوا شيئاً.

(٦٣٤١) تقول السائلة: فضيلة الشيخ، ما حكم دعاء الأم على أولادها؟

وتقول: إن ذلك ليس من قلبي؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: دعاء الأم على أولادها يُحشى أن يستجاب، ولا ينبغي لها أن تُعوّد نفسها على الدعاء على أولادها، بل الذي ينبغي لها أن تُعوّد نفسها على الدعاء لهم فتقول: يا بُنَيَّ - الله يهديك - لم فعلت كذا؟ وما أشبه ذلك من الكلام الذي ينفع الولد، ولا يضره، والإنسان إذا عوّد نفسه حُسن الكلام، وطيب الكلام، اعتاد عليه، وسهل عليه، وأما إذا أطلق لسانه العنان عند الغضب، فإنه يقول أشياء يندم عليها بعد ذلك. فنصيحتي لهذه الأم أن تحرص غاية الحرص على ضبط لسانها ومقالها، وألا تتعود مثل هذا الدعاء.

(٦٣٤٢) يقول السائل: هناك بعض الناس بعد صلاة الفريضة يدعو، وفي

نهاية الدعاء يقول: الفاتحة إلى روح سيدنا محمد ﷺ ويمسح وجهه، ويقرأ الفاتحة، وكذلك يقرأ الفاتحة لأمواته، وأموات المسلمين، فما توجيه فضيلتكم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: توجيهنا لهؤلاء أن يلتزموا بالسنة، والسنة بعد صلاة الفريضة التسيح والتكبير والتهليل، كما كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يفعل، وكما أمر بذلك، وأما الدعاء جماعةً، ثم قراءة الفاتحة، فهذا بدعة.

فهذه سنة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهدي أصحابه رضي الله عنهم ليس فيها ذلك أبداً، وهم أعلم منا بشريعة الله، وهم أعمق منا إيماناً، وهم أقوى منا محبة لله ورسوله، وهم قدوتنا كما قال - عز وجل - ﴿وَالسَّيْقُوتِ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَجْرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فعلينا أن نرجع إلى ما سلف من عمل الصحابة رضي الله عنهم في عهد نبينا - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وبعده، فإنهم خير القرون، وأفضل الأمة، وليس لنا أن نبتدع في دين الله - تعالى - ما ليس منه، بل إن بدعتنا لا تزيدنا من الله إلا بعداً - والعياذ بالله - لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١). وماذا بعد الحق إلا الضلال؟

(٦٣٤٣) **تقول السائلة**: ما حكم الدعاء على الأقارب، أو غيرهم، إذا

كانوا أعداء لي، فهل يجوز لي أن أدعو عليهم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: دعاء الإنسان على غيره إن كان مِظْلَمَةً ظَلَمَهَا إياه فلا بأس، لقول الله - تبارك وتعالى - ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨]، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَأَتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٢). وأما العداوة، فليست مبيحة للدعاء على العدو، بل

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

الواجب على الإنسان أن يسعى لإزالتها بقدر الإمكان، ولا سِيَّماً إذا كان من الأقراب، وعليه أن يسأل الله - تعالى - أن يُؤَلَّفَ بين قلبه، وقلب مَنْ عاداه، لأن الله - تعالى - قال في كتابه ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [التوبة: ٧١].

ولا يجوز للإنسان أن يسترسل مع الشيطان في بقاء العداوة بينه، وبين أخيه المسلم، لا سِيَّماً إذا كان من القرابة، فإن بقاء العداوة بين الأقراب يؤدي إلى قطع صلة الرحم التي هي من كبائر الذنوب، وقال فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^(١). يعني قاطع رحم.

فهذا هو الجواب على سؤال المرأة، وحاصله أنه إذا كانت العداوة بينهما، فإن الواجب السعي في إزالتها، وإذا كان ذلك عن ظلم، فللمظلوم أن يدعو على قَدْرٍ مَظْلَمَتِهِ فِيهِ.

(٦٣٤٤) يقول السائل س. ج. أ: هل يجوز قراءة سورة الفاتحة في الدعاء،

أو آخر الدعاء؟ وهل ذلك من البدع أم لا؟ جزاكم الله خيراً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن قراءة الفاتحة بين يدي الدعاء - أو في خاتمة الدعاء - من البدع، لأنه لم يرد عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه كان يفتح دعاءه بالفاتحة، أو يختم دعاءه بالفاتحة، وكل أمرٍ تَعَبَّدِي لم يرد عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فإن إحدائه بدعة، نعم ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أن الفاتحة رُقِيَةٌ^(٢)، أي يُقْرَأُ بِهَا عَلَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم القاطع، رقم (٥٦٣٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (٢٥٥٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقبة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، رقم =

المرضى، يُستشفى بها، وهذا شيء واقع مجرب، فإن قراءة الفاتحة على المريض من أقرب العلاج للشفاء.

(٦٣٤٥) **تقول السائلة فا. أ:** أحسن الله إليكم، وبارك فيكم فضيلة الشيخ، أمّ دعت على أبنائها أن يجعلهم الله في الدرك الأسفل من النار، فطلبوا منها بعد فترة السماح فساحتهم، فهل سيكونون فعلاً في النار؟ وماذا يجب عليها أن تفعله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يحل للمرأة، ولا لغير المرأة أن تدعو على مسلم بأن يكون في الدرك الأسفل من النار، لأن هذه دعوة عظيمة، ثم لا يدري الداعي، لعله يكون ظالماً للمدعو عليه، فيعود الدعاء عليه.

ثانياً: أطمئن هؤلاء الأولاد من بنين وبنات لهذه المرأة، أطمئنهم على أن دعاءها لن يستجاب إذا كان بغير حق، لأنه إذا كان بغير حق كان ظلماً، والله - سبحانه وتعالى - لا يُعين الظالم على ظلمه، بل قد أخبر - عز وجل - ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الأنعام: ٢١]، ولا ينالون مقصودهم، فليشروا أن أمهم إذا دعت عليهم بهذا الدعاء، أو غيره، من غير حق أن ذلك لن يصيبهم أبداً، فليطمئنوا.

أما مسامحة أمهم لهم بعد ذلك، فهذا يُسقط حقها، إن كانوا لم يبرّوا بها، فساحتهم عن ذلك، فإنه يزول إثمهم، لأن أمهم ساحتهم.

(٦٣٤٦) **يقول السائل:** أحسن الله إليكم، أسأل عن الدعاء الجماعي بعد الصلاة، مثل الإمام يدعو، والبقية يقولون: آمين. هل الدعاء يستجاب في مثل هذه الحالة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما استجابة الدعاء فيألى الله - عز وجل - وأما هذا العمل فبدعة، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لم يكن يدعو بأصحابه بعد الصلاة، بل كان ﷺ إِذَا انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»^(١).

وأما بعد الصلاة، فليس فيه دعاء إلا ما وردت به السنة فقط، وذلك لأن الله - تعالى - أمر بعد انتهاء الصلاة بِذِكْرِهِ، فقال - جل وعلا - ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]، ولم يأمر بالدعاء.

والأمر بالدعاء يكون بعد التشهد الأخير، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لما ذكر التشهد قال: «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو»^(٢).

فَمَحَلُّ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ، هَذَا هُوَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَدْلَةُ الشَّرْعِيَّةُ، وَمَا بَعْدَ السَّلَامِ، فَمَحَلُّ ذِكْرِهِ.

ولقد كان بعض الناس يجعل الدعاء بعد السلام، وهذا لا ينبغي، فالذي ينبغي أن يكون دعاؤك إن كان لك دعاء قبل السلام، أما ما بعد السلام، فإن كان محَلُّ ذِكْرِهِ فَادْكُرِ اللَّهَ، وَإِنْ كَانَ نَافِلَةً، فَلَا أَعْلَمُ أَنَّهُ وَرَدَ بَعْدَ النَّافِلَةِ ذِكْرُ اللَّهِ - عز وجل -.

يقول السائل: هل يُسَنُّ مسح الوجه باليدين بعد الدعاء، أم أن

هذا بدعة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: اختلف أهل العلم في هذا: فمنهم من قال:

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته،

رقم (٥٩١).

(٢) تقدم تخريجه.

إنه ينبغي إذا فرغ من الدعاء، وهو رافعٌ يديه أن يمسحَ بها وجهه، واستدلوا بحديث ضعيف، لكن قال ابن حجر رحمه الله: له طُرُقٌ يُقَوِّي بعضها بعضًا، ومجموعها يقضي بأنه حديثٌ حسن.

ومن العلماء من قال: إنه لا يمسح وجهه بيديه، والأحاديث في هذا ضعيفة، فيكون مسحه بيديه بدعة. وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وأرى أنه لا يُنكَرُ على مَنْ مَسَحَ، ولا يُؤمرُ بِمَسْحِ مَنْ لم يمسح.

(٦٢٤٨) **يقول السائل:** ما حكم مسح اليدين على الوجه بعد الدعاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الصحيح أنه لا يُسَنُّ مسح الوجه بها، لأن الأحاديث الواردة في ذلك ضعيفة جدًا لا تقوم بها حجة، ولا يلتزم بعضها ببعض، فالصواب أن مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ليس بسنة، ولكن الإنسان لا يفعله، ولا ينكر على مَنْ فَعَلَهُ، لأن بعض العلماء استحبه.

(٦٢٤٩) **يقول السائل:** هل ما يسمى «دعاء الكرب» وارد؟ وهو: «اللَّهُمَّ

لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ سَهْلًا إِذَا شِئْتَ»^(١). يقول: وما هو «الحزن» في هذا الدعاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الدعاء المذكور لا أعلمه واردًا في إزالة الكرب، وأما «الحزن» فمعناه «الصَّعْب».

(٦٢٥٠) **يقول السائل:** ما معنى قول الرسول ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ

مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ؟»^(٢).

(١) أخرجه ابن حبان (٣/٢٥٥، رقم ٩٧٤) والدليمي (١/٤٩٥، رقم ٢٠١٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٢٧٢٢).

فَأَجَاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: هذا الدعاء: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع. العلم هنا مُقَيَّدٌ بألا يكون نافعاً، وذلك لأن العلم إما نافع، وإما ضار، لقول رسول الله ﷺ: «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ»^(١).

فالعلم بالشيعة لا يمكن أن يخرج عن أحد هذين الأمرين: إما نافع لصاحبه، إذا عمل به عملاً وتعليماً ودعوة، وإما ضارٌّ له، إذا لم يُقَمَّ بواحدٍ من هذه الأمور الثلاثة.

فقولك: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع. كقولك: اللهم إني أعوذ بك من علم يضرُّ.

(٦٣٥١) **يقول السائل:** ما معنى قولنا في الدعاء: لا نُحْصِي ثناءً عليك؟

فَأَجَاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: معناه أن الله - عز وجل - لكمال صفاته الذي لا ينتهي له - لا يمكننا أن نُحْصِي الثناء عليه، وذلك لأن الله - سبحانه وتعالى - موصوف بصفات الكمال التي هي أكمل شيء، وهو - سبحانه وتعالى - ذو نِعَمٍ لا تُحْصَى، وكل نعمة يُنعم بها، فإنه يستحق عليها الثناء. ومن المعلوم أننا لا نُحْصِي كمالات صفاته، ولا نُحْصِي إنعامه أيضاً، فنحن لا نُحْصِي ثناء عليه، ولكن هو كما أثني على نفسه، وهذا ثناء مُجْمَل معناه: أنك يا ربنا كما أثنت على نفسك من الثناء الذي لا نَبْلُغُهُ نحن.

(٦٣٥٢) **يقول السائل:** سمعت أحد الأئمة، وهو يدعو في قنوت النازلة

يقول: **إِلَهْنَا هُتِكَتِ الْأَعْرَاضِ، وَشُرِّدَ الْأَطْفَالِ.** فقال أحد العوام: هذا لا يصح، لأنه ليس بِدُعَاءٍ؟

فَأَجَاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: هذا من باب التوسل لله - عز وجل - بِذِكْر

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣).

حال الداعي، أو المدعو له، وهو مما يُسْتَجَلَبُ به رحمة الله - عز وجل - وفضله وإحسانه، وهو من جملة التوسل المشروع في الدعاء، كما قال موسى - عليه الصلاة والسلام - ﴿ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٤]، وكما قال زكريا - عليه السلام - ﴿ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤].

(٦٣٥٣) تقول السائلة: عندما يأتي شخص لعمل خير، وأنا خائفة منه ادعوا بهذا الدعاء أقول: اللهم اجعل كيده في نحره. فهل هذا يُعْتَبَرُ من التّعدي في الدعاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم من التعدي في الدعاء، ومن إساءة الظن بالمسلم، والأصل في المسلم عدم إساءة الظن، ولكن ممكن أن يقول الإنسان - إذا خاف خوفاً مبنياً على حقيقة - أن يقول: اللهم إن كان هذا قد أراد بي كيدها، فاجعل كيده في نحره. فيشترط.

(٦٣٥٤) يقول السائل: عندما يدعو العبد ربه بقوله: اللهم وفّقني إلى ما أَسْمُو إليه، ولا تجعلني من القانطين. فهل هناك خطأ في هذا الدعاء في قوله: «أسمو»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليس فيه خطأ، إذا كان يسمو إلى خيرٍ من علمٍ نافع، وعملٍ صالح، وخلقٍ حسنٍ، وما أشبه ذلك، لكن الأولى أن يُعَيَّن يقول: اللهم وفّقني لما تُحِبُّ وترضى، اللهم وفّقني للإخلاص لك، اللهم وفّقني للمُتَابَعَةِ لرسولك، اللهم وفّقني لأحسن الأخلاق والأعمال. وما أشبه ذلك.

(٦٣٥٥) تقول السائلة: أحسن الله إليكم، هل عبارة: «اللهم لا شئانة» دعاء؟ وهل يجوز أن نقول ذلك إذا تيقنا بأنه ليس من الأحاديث؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا بأس أن يقول: اللهم لا شئانة، فهي كقول: لا تشمت بي الأعداء.

(٦٣٥٦) تقول السائلة: في كتاب «حِصْنُ الْمُسْلِمِ» دعاء للنبي ﷺ عند لقاء العدو، وهو قوله - عليه السلام: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضِدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحْوَلُ، وَبِكَ أَصْوَلُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ»^(١). فأنا أستعمل هذا الدعاء، وما يشابهه عند الاختبار، فهل علي شيء؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأحسن أن تقولي: اللهم لا حول، ولا قوة إلا بك، اللهم أعني على هذا. وما أشبهها، لأن هذا ليس مُقَابَلَةً عَدُوٍّ، بل هذا امتحان واختبار.

(٦٣٥٧) يقول السائل: أحسن الله إليكم يا شيخ، عليّ ديون حوالي خمسين ألف ريال، فما هو الدعاء الذي يُقال لقضاء الدين؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: أن يلجأ الإنسان إلى ربه، ويسأله بأن يَقْضِيَ عنه الدين، وَيُغْنِيَهُ مِنَ الْفَقْرِ.

(٦٣٥٨) يقول السائل: هل وردت أدعية مخصصة عن الرسول ﷺ عند الإفطار، وعند السُّحُور؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما عند السحور، فلا أعلم في ذلك أدعية خاصة، لكن هناك أدعية عامة عند الأكل والشرب في جميع الأحوال، مثل:

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب ما يدعى عند اللقاء، رقم (٢٦٣٢).

التسمية عند الأكل، أو الشرب، ومثل: الحمد إذا فرغ، فإن النبي ﷺ قال لابن أبي سلمة - وهو ربيبه - قال له: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(١).

وأخبر - عليه الصلاة والسلام -: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»^(٢).

وأما ما يفعله بعض العامة عند انتهائه من السُّحُور فيقول: اللهم إني نويت الصيام إلى الليل. فإن هذا من البدع، لأن التكلم بالنية في جميع العبادات بدعة، لم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يقول عند فعل العبادات: نويت أن أفعل كذا وكذا. فلم يكن يقول عند الوضوء: نويت أن أتوضأ. ولا عند الصلاة: نويت أن أصلي. ولا عند الصوم: نويت أن أصوم. وذلك لأن النية محلها القلب، لأنها قصد الشيء عازماً عليه، والله - عز وجل - عالم بما يكون في قلب العبد، كما قال الله - تعالى - ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْنَاهُ مَأْسُوسًا بِهِ نَفْسَهُ. وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿٦٦﴾ إِذْ يَتَلَفَّى الصَّالِقِينَ غَيْرِ السَّمْعِ وَعِنَّا السَّمْعُ فَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٦﴾﴾ [ق: ١٦-١٨].

وأما الدعاء عند الفطر، فقد وردت عن النبي ﷺ في ذلك أحاديث، منها: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَبُتَّ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٣). وإن دعا الإنسان بشيء آخر عند فطره بما يجب من سؤال المغفرة والرحمة والقبول، وغير ذلك، فهو حسن، لأن دعوة الصائم عند فطره حرية بالإجابة إن شاء الله.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٠٦١)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله - تعالى - بعد الأكل والشرب، رقم (٢٧٣٤).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار، رقم (٢٣٥٧).